

وزارة المالية
Ministry of Finance
دولة قطر • State of Qatar



الضوابط و الدليل الإجرائي للقيمة المحلية

الإصدار الخاص بالشركات

أُعِدَّتْ هذه الوثيقة للاستخدام الداخلي من قبل وزارة المالية والجهات الحكومية. لذلك يجب على المتلقي التأكد من عدم تفكيك هذه الوثيقة أو إعادة إنتاجها أو تعميمها دون الحصول على موافقة مسبقة من الوزارة.

جدول المحتويات

4	مقدمة.....
4	النطاق.....
5	أولاً: القيمة المحلية في قطر (QICV).....
5	ثانياً: تعريف القيمة المحلية.....
6	ثالثاً: المناقصات التي تطبق عليها القيمة المحلية وسقوفها المالية.....
6	رابعاً: معايير تطبيق القيمة المحلية عند تقييم العطاءات.....
6	خامساً: آلية الترسية في المناقصات التي تُطرح بنظام القيمة المحلية (الشهادة أو الخطة).....
7	سادساً: الضوابط الخاصة بالمناقصات التي تطبق فيها القيمة المحلية.....
8	سابعاً: متطلبات القيمة المحلية في وثائق المناقصات وآلية إصدار شهادة القيمة المحلية.....
9	ثامناً: إدارة العقود في حال تطبيق نظام خطة القيمة المحلية.....
10	تاسعاً: نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية في حال تطبيق نظام خطة القيمة المحلية.....
Error! Bookmark not defined.	عاشراً: المهام المناطة بأصحاب المصلحة الرئيسيين.....
12	إحدى عشر: الملحق.....

مقدمة

أُعِدَّت هذه الوثيقة في إطار برنامج "تحفيز"، كضوابط ودليل للقيمة المحلية للشركات في دولة قطر. وهي تعكس في صيغتها هذه المتطلبات الحالية للقيمة المحلية مع مراعاة القوانين واللوائح التنظيمية القائمة

النطاق

- تستند هذه الضوابط والدليل على أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (16) لسنة 2019 والمعدل بقرار مجلس الوزراء رقم (11) لسنة 2022
- تحدد هذه الضوابط والدليل التطبيق العام للقيمة المحلية، وتستند وتتماشى أحكامه مع ضوابط القيمة المحلية في دولة قطر

أولاً: القيمة المحلية في قطر (ICV)

أطلقت وزارة المالية برنامج قطر للقيمة المحلية (ICV) لتعزيز الخدمات والصناعات في القطاع الحكومي، وذلك بهدف زيادة المحتوى المحلي وتعزيز مرونة سلسلة التوريدات والخدمات، ودعم شركات القطاع الخاص.

وتهدف القيمة المحلية الحفاظ على التنمية الاقتصادية داخل دولة قطر من خلال خلق فرص استثمارية جديدة، بالإضافة إلى إتاحة أعمال جديدة عالية المستوى في القطاع الخاص. كما ستوفر فرصاً تجارية قيّمة لأصحاب الأعمال المحليين والدوليين أو لإستقطاب المستثمرين الذين يخططون لإقامة أعمالهم في الدولة. تتمثل الأهداف الاستراتيجية للقيمة المحلية فيما يلي:

- خلق أقصى حد ممكن من القيمة المحلية المستدامة،
- صقل المهارات والمواهب المحلية وتطوير الموردين والمقاولين ومقدمي الخدمات المحليين،
- تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار محلياً.

كما تمنح القيمة المحلية أفضلية للموردين والمقاولين ومقدمي الخدمات الذين يسعون للعمل مع الجهات الحكومية في قطر حيث ستؤخذ نسبة القيمة المحلية للشركات بعين الاعتبار في المناقصات لإعطاء أفضلية للعطاءات أثناء التقييم المالي.

ثانياً: تعريف القيمة المحلية

هي إجمالي المبالغ التي ينفقها المقاول أو المورد أو مقدم الخدمة داخل الدولة لتطوير الأعمال أو الخدمات أو الموارد البشرية الوطنية لتحفيز الإنتاجية في الاقتصاد المحلي. تحدد القيمة المحلية للشركة إما من خلال شهادة سجل القيمة المحلية التي تحصل عليها الشركة عن تكاليفها وإيراداتها السابقة داخل الدولة استناداً إلى أحدث البيانات المالية المدققة، في العامين الماضيين كحد أقصى، أو من خلال خطة للقيمة المحلية خاصة بكل مناقصة، تقدمها الشركة من ضمن عطاها، توضح بها الإنفاق المخطط له في العقد والنسبة المستهدفة للقيمة المحلية من قيمة العقد المزمع إبرامه.

ثالثاً: المناقصات التي تطبق عليها القيمة المحلية وأسقفها المالية

- يُطبق نظام شهادة القيمة المحلية على المناقصات وما في حكمها التي تقل قيمتها عن (500,000,000) خمسمائة مليون ريال.
- يُطبق نظام خطة القيمة المحلية على كافة المناقصات وما في حكمها التي تزيد عن أو تساوي (500,000,000) خمسمائة مليون ريال.
- في العقود الإطارية والعقود القابلة للتجزئة تطبق شهادة القيمة المحلية فقط.
- يستثنى من تطبيق برنامج القيمة المحلية العقود التي تستهدف شركات التأمين والمزايدات بكافة أنواعها.

رابعاً: معايير تطبيق القيمة المحلية عند تقييم العطاءات

الشرط الحدي:

هو نسبة مئوية تحدد أعلى سعر مقبول مقارنة بأقل سعر متقدم للمناقصة، ويتم استبعاد المتناقص الذي قدم سعر يتجاوز تلك النسبة. يطبق الشرط الحدي عند التقييم المالي وقبل تطبيق صيغة القيمة المحلية.

نسبة الشرط الحدي وفقاً للأسقف المالية:

- **عشرة بالمئة (10%) من أقل سعر:**
في المناقصات التي تقل عن (200,000,000) مئتي مليون ريال
- **خمس بالمئة (5%) من أقل سعر:**
في المناقصات التي تساوي أو تزيد قيمتها التقديرية على (200,000,000) مئتي مليون ريال

خامساً: آلية الترسية في المناقصات التي تُطرح بنظام القيمة المحلية (الشهادة أو الخطة)

- يتم دراسة العطاءات من الناحية الفنية حسب الإجراءات المتبعة في قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية.
- عند دراسة العطاءات المالية للشركات التي تجاوزت التقييم الفني يتم اتباع الآتي:
 1. تحديد الشرط الحدي للمناقصة وفقاً للأسقف المالية المقررة.
 2. ترتيب المناقصين حسب السعر المقدم منهم، استبعاد العطاءات التي لا تدعو للاطمئنان حسب المادة رقم 47
 3. استبعاد العطاءات التي تجاوزت الشرط الحدي.
 4. تطبيق الصيغة التالية لتحديد النتيجة المالية لكل مقدم عطاء:

$$\text{النتيجة المالية} = [\text{قيمة العطاء} \times (1 - \text{نسبة القيمة المحلية من الشهادة أو الخطة} \%)]$$

5. الترسية على العطاء الذي حصل على أقل نتيجة مالية (أفضل سعر) بعد احتساب المعادلة المذكورة في البند السابق.
6. في حال تساوي النتيجة المالية لأكثر من عطاء، تكون الترسية على العطاء الأقل سعراً.

سادساً: الضوابط الخاصة بالمناقصات التي تطبق فيها القيمة المحلية

1. تطبيق القيمة المحلية عند تحالف الشركات

يتم احتساب نسبة القيمة المحلية للتحالف بناءً على **متوسط الوزن** بإتباع المنهجية التالية:

1. لكل شركة متقدمة، يتم ضرب نسبة حصة الشركة من التحالف في العطاء المقدم في نسبة القيمة المحلية للشركة
 2. يتم جمع الصيغة السابقة لكل شركة لإيجاد نسبة القيمة المحلية للتحالف تطبق المنهجية على النحو التالي:
 1. نسبة حصة الشركة 1 من التحالف في العطاء المقدم * نسبة القيمة المحلية للشركة 1
 2. نسبة حصة الشركة 2 من التحالف في العطاء المقدم * نسبة القيمة المحلية للشركة 2
 3. يتم جمع النتيجة الخاصة بالشركتين للحصول على نسبة القيمة المحلية للتحالف
- مثال توضيحي:

الشركات المساهمة	نسبة حصة الشركة من التحالف	نسبة القيمة المحلية للشركة
الشركة 1	80%	30%
الشركة 2	20%	60%

(نسبة حصة الشركة 1 من التحالف في العطاء المقدم x نسبة القيمة المحلية للشركة 1)	$80\% \times 30\% = 24\%$
(نسبة حصة الشركة 2 من التحالف في العطاء المقدم x نسبة القيمة المحلية للشركة 2)	$20\% \times 60\% = 12\%$
يتم جمع النتيجة الخاصة بالشركتين	$24\% + 12\%$
نسبة القيمة المحلية للتحالف هي	36%

سابعاً: متطلبات القيمة المحلية في وثائق المناقصات وآلية إصدار شهادة القيمة المحلية

1. شهادة القيمة المحلية

في حال مشاركة الشركة في مناقصة ينطبق فيها نظام شهادة القيمة المحلية، على الشركة اتباع الآتي:

1. التسجيل على بوابة القيمة المحلية (icv.qa) - التي تديرها وحدة توطين في شركة قطر للطاقة، وتعبئة نموذج سجل القيمة المحلية. يمكن الوصول لبوابة القيمة المحلية من خلال الموقع الموحد لمشتريات الدولة.

2. الحصول على شهادة القيمة المحلية بعد التصديق على سجل القيمة المحلية وتكون صالحة لمدة سنة.

يتم الأخذ بنسبة القيمة المحلية الناتجة عن تحديث شهادة القيمة المحلية للشركة في تاريخ إقفال المناقصة وفقاً لقاعدة البيانات العامة المتاحة على بوابة القيمة المحلية، والتي سيتم نقلها بالربط الإلكتروني لبوابة الموقع الإلكتروني الموحد لمشتريات الدولة.

في حال عدم حصول الشركة على شهادة القيمة المحلية في تاريخ الإقفال يتم احتساب نسبة (0%) صفر بالمئة للقيمة المحلية عند تقييم العطاء مالياً ولا يتم اقصاؤها.

2. خطة القيمة المحلية

في حال مشاركة الشركة في مناقصة يطبق فيها نظام خطة القيمة المحلية ، على الشركة اتباع الآتي:

1. تعبئة نموذج خطة القيمة المحلية المنشور على بوابة القيمة المحلية (icv.qa)، والتي يمكن الوصول إليها من خلال الموقع الإلكتروني الموحد لمشتريات الدولة.

2. تقديم خطة القيمة المحلية ضمن العطاء المالي.

يتم الأخذ بنسبة القيمة المحلية الناتجة عن خطة القيمة المحلية المقدمة ضمن العطاء المالي.

في حال عدم تقديم الشركة لخطة القيمة المحلية في المناقصات التي تتطلب تقديم خطة،

يتم احتساب نسبة (0%) صفر بالمئة للقيمة المحلية عند تقييم العطاء مالياً.

ثامناً: إدارة العقود في حال تطبيق نظام خطة القيمة المحلية

1. الترسية:

1. بعد تحديد العطاء الذي حصل على أقل نتيجة مالية بهدف الترسية عليه، تقوم الجهة الحكومية بحجز مبلغ ضمان للقيمة المحلية، يعادل الفرق بين قيمة العطاء وأقل سعر كان مقدماً للمناقصة.
2. تقوم الجهة الحكومية بحجز مبلغ ضمان للقيمة المحلية من خلال تعديل جدول الأسعار قبل توقيع العقد بحيث يتم إضافة مبلغ ضمان القيمة المحلية (المشار إليه في البند السابق) كبند بعد طرحه من البنود المقدمة في العطاء. وتكون قيمة العقد الإجمالية مجزأة إلى: مبلغ ضمان القيمة المحلية وصافي قيمة العقد التي تعادل قيمة أقل عطاء.
3. يعتبر عدم موافقة الشركة على جدول الأسعار المعدل، انسحاب من المناقصة.
4. تلتزم الشركة بتحقيق نسبة القيمة المحلية المخطط لها.
5. تلتزم الجهة الحكومية بمراقبة تنفيذ خطة القيمة المحلية خلال فترة العقد لتحقيق نسبة القيمة المحلية.

2. الأمر التغييري:

1. في حال أمر تغييري تصاعدي، لا يجوز زيادة مبلغ ضمان القيمة المحلية عن المبلغ المحدد عند ترسية العقد.
2. في حال أمر تغييري تنازلي، يتم تخفيض مبلغ ضمان القيمة المحلية بنسبة تعادل نسبة التغير على صافي قيمة العقد.

3. مراجعة وتحديث خطة القيمة المحلية:

1. في حالة إدعاء المورد أو المقاول أو مقدم الخدمة بأن خطة القيمة المحلية الأصلية قد تأثرت، فعليه تقييم ذلك الأثر ومراجعة الخطة وتقديم تقرير تقييم أثر القيمة المحلية إلى الجهة الحكومية، في غضون 30 يوماً من وقت وقوع الأثر. وتعود مسألة قبول أو رفض تقرير تقييم أثر القيمة المحلية إلى موافقة من الإدارة المختصة بعد مراجعة لجنة المناقصات والمزايدات. تضم الأمثلة على الأثر المقبولة ما يلي:

1. الأوامر التغيرية للعقد أو استخدام غير كافٍ لبنود قابلة لإعادة القياس.
2. إنهاء العقد.
2. إذا وافقت الجهة الحكومية على تقرير تقييم أثر القيمة المحلية، يقوم المورد أو المقاول أو مقدم الخدمة بتقديم خطة القيمة المحلية المنقحة إلى الجهة الحكومية لأغراض مراقبة الوثيقة. وتطبق

الجهة الحكومية نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية بعد تاريخ الإنجاز النهائي باستخدام أداة تتبع خطة القيمة المحلية المصدقة وفقاً لأحدث خطة منقحة.

4. تتبع تنفيذ خطة القيمة المحلية خلال مدة تنفيذ العقد

تقوم الجهة الحكومية بإجراء مراجعة لتنفيذ خطة القيمة المحلية مع المتعاقد في منتصف مدة العقد الأصلية (أو أكثر من مراجعة واحدة خلال مدة تنفيذ العقد)، بينما تكون المراجعة النهائية إلزامية بعد تاريخ إتمام العقد.

*مراجعة خطة القيمة المحلية خلال مدة تنفيذ العقد:

1. يتطلب من المورد أو المقاول أو مقدم الخدمة مراجعة خطة القيمة المحلية في منتصف مدة تنفيذ العقد ومقارنة التقدم المحرز على القيمة المحلية الفعلية مع الخطة الأصلية للقيمة المحلية.
2. إذا كانت إنجازات المورد أو المقاول أو مقدم الخدمة دون المستوى المطلوب خلال المراجعة، تطلب الجهة الحكومية من المورد أو المقاول أو مقدم الخدمة تقديم خطة تحسين من أجل تحقيق خطة القيمة المحلية بحلول تاريخ إتمام العقد.
3. خلال مراجعة خطة القيمة المحلية، يجوز للمورد أو المقاول أو مقدم الخدمة إعادة التفاوض بشأن خطة القيمة المحلية في ظل ظروف استثنائية على نحو تعديل للعقد أو استخدام غير كافٍ لبنود قابلة لإعادة القياس أو إنهاء العقد، وتعود مسألة قبول أو رفض إعادة التفاوض على خطة القيمة المحلية إلى الإدارة المختصة بعد مراجعة لجنة المناقصات والمزايدات.

تاسعاً: نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية في حال تطبيق نظام خطة القيمة المحلية

1. عند تاريخ إتمام العقد، على الشركة تعبئة نموذج أداة تتبع خطة القيمة المحلية على بوابة القيمة المحلية (icv.qa) وتقديمها لإحدى شركات تدقيق الحسابات المعتمدة والمعينة من قبل الإدارة المختصة في الجهة الحكومية، بهدف إصدار شهادة خطة القيمة المحلية وتحديد نسبة القيمة المحلية الفعلية.
2. تقوم الجهة الحكومية بالاتفاق مع شركة تدقيق الحسابات من الشركات المعتمدة لدى وزارة المالية، وتكون تكلفة الشهادة من ضمن تكلفة العقد.

3. عند تاريخ إتمام العقد، على الجهة الحكومية إحتساب النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية كما يلي :

$$\text{النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية} = \frac{\text{نسبة خطة القيمة المحلية (النسبة المحددة في الشهادة)}}{100 \times \text{نسبة خطة القيمة المحلية (النسبة المقدمة في العطاء)}}$$


4. يتم تطبيق نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية بناءً على النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية:

النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية			
أقل من خمسين بالمئة (50%)	تزيد على أو تساوي خمسين بالمئة (50%) وأقل من سبعين بالمئة (70%)	تزيد على أو تساوي سبعين بالمئة (70%)	
<ul style="list-style-type: none"> تحدد نسبة القيمة المحلية للمتعاقد كصفر بالمئة (0%) للسجل والخطة على بوابة القيمة المحلية لمدة 12 شهرًا تصدر الجهة الحكومية مبلغ الضمان البنكي حسب الفرق بين نسبة خمسين بالمئة (50%) والنسبة المحققة 	<p>تحدد نسبة القيمة المحلية للمتعاقد كصفر بالمئة (0%) للسجل والخطة على بوابة القيمة المحلية لمدة 12 شهرًا</p>	لا يوجد إجراء	في حال كان المتعاقد قد قدم أقل سعر في المناقصة
<ul style="list-style-type: none"> تصدر الجهة الحكومية مبلغ ضمان القيمة المحلية تصدر الجهة الحكومية خمسين بالمئة (50%) من مبلغ الضمان البنكي 	تصدر الجهة الحكومية مبلغ ضمان القيمة المحلية	تقوم الجهة الحكومية برد مبلغ ضمان القيمة المحلية حسب النسبة المحققة وحتى نسبة مئة بالمئة (100%)	في حال لم يكن المتعاقد قد قدم أقل سعر في المناقصة


عاشراً: الملحق

الملحق أ - إجراءات القيمة المحلية


مخطط تطبيق نظام شهادة القيمة المحلية



مخطط تطبيق نظام خطة القيمة المحلية




إدارة العقود وأوامر التغيير




تحديث خطة القيمة المحلية

تحديث خطة القيمة المحلية



نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية





الملحق ب - معادلة القيمة المحلية

تم عكس أهداف القيمة المحلية إلى مكونات حسابية في معادلة القيمة المحلية التي تسمح باحتساب نسبة مساهمة الشركات من إيراداتهم في الاقتصاد المحلي وتقيس هذه المعادلة حجم المساهمة المحلية من المشتريات وتطوير القدرات البشرية وقدرات الشركات المحلية وخلق استثمارات رأسمالية في الدولة.

تُطبق المعادلة التالية لاحتساب القيمة المحلية للشركة على النحو التالي:

$$\text{معادلة القيمة المحلية} = \frac{\text{أ} + \text{ب} + \text{ج} + \text{د}}{\text{ر}}$$

إذ أن:

أ: البضائع (تكلفة البضائع والمواد المحلية) والخدمات (تكلفة الخدمات المحلية: القوى العاملة وموردي ومقاولي ومقدمي خدمات الباطن والبضائع).

ب: تدريب القوى العاملة: تكلفة التدريب المقدم إلى القطريين والمقيمين.

ج: تطوير موردين ومقاولين ومقدمي خدمات آخرين: تكلفة تدريب الموردين والمقاولين ومقدمي الخدمات وبرامج إصدار الشهادات.

د: الاستثمار في الأصول الثابتة: قيمة استهلاك أصول الشركة في دولة قطر.

ر: إجمالي الإيرادات في دولة قطر: إجمالي إيرادات الشركة في دولة قطر، باستثناء الصادرات.

الملحق ج - مثال على ترسية المناقصة التي تُطرح بنظام شهادة القيمة المحلية

يطبق في هذه المناقصة نظام شهادة القيمة المحلية. بعد تاريخ الإقفال، تقوم الجهة الحكومية بالآتي:

1. دراسة العطاءات من الناحية الفنية حسب الإجراءات المتبعة في قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية.
2. عند دراسة العطاءات المالية للشركات التي تجاوزت التقييم الفني، يتم تحديد الشرط الحدي للمناقصة وفقاً للسقوف المالية المقررة. في هذا المثال، الشرط الحدي هو عشرة بالمئة (10%).
3. يتم ترتيب المناقصين حسب السعر المقدم منهم، واستبعاد العطاءات التي تجاوزت الشرط الحدي. تحديد نسبة عشرة بالمئة (10%) من أدنى عرض، أدنى عرض في هذا المثال هو 120,000,000. وبالتالي، تُستبعد أي عروض أعلى من 132,000,000 تلقائياً ولا يجرى أي تقييم مالي للعطاء (يرجى الرجوع إلى مقدم العطاء 2 في هذا المثال).
4. ملاحظة: في حال تجاوز ثاني أدنى عطاء للشرط الحدي، تتم الترسية تلقائياً على صاحب العطاء الأدنى تطبيق الصيغة التالية لتحديد النتيجة المالية لكل مقدم عطاء:
النتيجة المالية = [قيمة العطاء x (1 - نسبة القيمة المحلية من الشهادة %)]
(النتيجة المالية تساوي قيمة العطاء ضرب نسبة القيمة المحلية (%) مطروحة من 1)
5. الترسية على العطاء الذي حصل على أقل نتيجة مالية بعد احتساب المعادلة المذكورة في البند السابق. حصل مقدم العطاء الثالث على أدنى نتيجة مالية بناءً على احتساب صيغة القيمة المحلية وسيتم ترسية المناقصة عليه.

المرتبة	النتيجة المالية	شهادة القيمة المحلية ICV (%)	العطاء المالي (مليون ريال)	العطاء
3	80.6	38%	130	العطاء 1
-	N/A	47%	135	العطاء 2
1	73.75	41%	125	العطاء 3
2	78	35%	120	العطاء 4

الملحق د - مثال على ترسية المناقصة التي تُطرح بنظام خطة القيمة المحلية

يطبق في هذه المناقصة نظام خطة القيمة المحلية. بعد تاريخ الإقفال، تقوم الجهة الحكومية بالآتي:

6. دراسة العطاءات من الناحية الفنية حسب الإجراءات المتبعة في قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية.
7. عند دراسة العطاءات المالية للشركات التي تجاوزت التقييم الفني، يتم تحديد الشرط الحدي للمناقصة وفقاً للسقوف المالية المقررة. في هذا المثال، الشرط الحدي هو خمسة بالمئة (5%).
8. يتم ترتيب المناقصين حسب السعر المقدم منهم، واستبعاد العطاءات التي تجاوزت الشرط الحدي. تحديد نسبة خمسة بالمئة (5%) من أدنى عرض، أدنى عرض في هذا المثال هو 530,000,000. وبالتالي، تُستبعد أي عروض أعلى من 556,500,000 تلقائياً ولا يجرى أي تقييم مالي للعطاء (يرجى الرجوع إلى مقدم العطاء 2 في هذا المثال).
9. ملاحظة: في حال تجاوز ثاني أدنى عطاء للشرط الحدي، تتم الترسية تلقائياً على صاحب العطاء الأدنى تطبيق الصيغة التالية لتحديد النتيجة المالية لكل مقدم عطاء:

$$\text{النتيجة المالية} = [\text{قيمة العطاء} \times (1 - \text{نسبة القيمة المحلية من الخطة } \%)]$$
(النتيجة المالية تساوي قيمة العطاء ضرب نسبة القيمة المحلية (%) مطروحة من 1)
10. الترسية على العطاء الذي حصل على أقل نتيجة مالية بعد احتساب المعادلة المذكورة في البند السابق. حصل مقدم العطاء الأول على أدنى نتيجة مالية بناءً على احتساب صيغة القيمة المحلية وسيتم ترسية المناقصة عليه.

المرتبة	النتيجة المالية	خطة القيمة المحلية (%) ICV	العرض المالي (مليون ريال)	المناقصين
1	319.2	41%	541	العارض 1
-	N/A	47%	560	العارض 2
2	330.5	38%	533	العارض 3
3	344.5	35%	530	العارض 4

الملحق هـ - مثال على احتساب مبلغ ضمان القيمة المحلية

خلال ترسية المناقصة التي يطبق فيها نظام خطة القيمة المحلية، تقوم الجهة الحكومية بالآتي:

1. بعد تحديد العطاء الذي حصل على أقل نتيجة مالية بهدف الترسية عليه، تقوم الجهة الحكومية بحجز مبلغ ضمان للقيمة المحلية يعادل الفرق بين قيمة العطاء وأقل سعر كان مقدم للمناقصة (العطاء الرابع في المثال)، كما يلي:

$$\text{مبلغ ضمان القيمة المحلية} = 541,000,000 - 530,000,000 = 11,000,000,000$$
2. ملاحظة: في حال تجاوز ثاني أدنى عطاء للشرط الحدي، تتم الترسية تلقائيًا على صاحب العطاء الأدنى ولا يكون هناك مبلغ ضمان القيمة المحلية.
3. سيتم بعد ذلك احتساب مبلغ ضمان القيمة المحلية بناءً على الفرق بين مقدم أدنى عطاء (العطاء الرابع) ومقدم العطاء الذي تم الترسية عليه (العطاء الأول) كما هو موضح في المثال أدناه.

نسبة

مبلغ

المبلغ الاحتياطي = العرض الفائق - قيمة العرض الأدنى
= QAR 11mn (541 - 530)



المرتبة	النتيجة المالية	خطة قيمة المحلية (ICV %)	العرض المالي (مليون ريال)	المتنافسين
1	319.2	41%	541	العارض 1
-	N/A	47%	560	العارض 2
2	330.5	38%	533	العارض 3
3	344.5	35%	530	العارض 4

(مبلغ ضمان القيمة المحلية) **11mn+ (قيمة العرض الأدنى) 530mn = 541 mn**

ضمان القيمة المحلية = مبلغ ضمان القيمة المحلية / صافي قيمة العقد = 2.03%

الملحق و - مثال على تطبيق نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية

في حال تم ترسية المناقصة باستخدام نظام خطة القيمة المحلية، يتم تطبيق نظام الجزاءات وصرف مبلغ ضمان القيمة المحلية بناءً على النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية عند تاريخ إتمام العقد، كمثال:

1. في حال لم يكن المتعاقد قد قدم أقل سعر في المناقصة:

1. خلال مرحلة تقديم العطاء، قامت الشركة بتقديم خطة القيمة المحلية ضمن العطاء المالي. كانت نسبة

خطة القيمة المحلية المقدمة في العطاء 41%

2. عند تاريخ إتمام العقد، تبين أن نسبة القيمة المحلية الفعلية التي حققتها الشركة هي 33%

3. عند تاريخ إتمام العقد، على الجهة الحكومية احتساب النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية، كما

يلي: نسبة القيمة المحلية الفعلية

المصدقة

$$\text{النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية} = \frac{\text{النسبة المحددة في الشهادة}}{\text{نسبة خطة القيمة المحلية}} \times 100$$

(النسبة المقدمة في العطاء)

$$\text{النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية} = 100 \times \frac{33\%}{41\%} = 80\%$$

4. يتبين أن النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية تزيد على سبعين بالمئة (70%)

5. تقوم الجهة الحكومية برد 80% من مبلغ ضمان القيمة المحلية، ما يساوي 8.8 مليون ريال قطري

في حال لم يكن المتعاقد قد قدم أقل سعر في المناقصة

خلال تقديم العطاء و الترسية	11,000,000	مبلغ ضمان القيمة المحلية
	41%	نسبة خطة القيمة المحلية
عند إنتهاء تنفيذ العقد	33%	نسبة القيمة المحلية الفعلية المصدقة
	$\frac{33}{41} \times 100 = 80\%$	النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية
	80% x 11 mn = 8.8 mn	مبلغ ضمان القيمة المحلية المردود

تزيد على أو تساوي سبعين بالمئة (70%)

2. في حال قدم المتعاقد أقل سعر في المناقصة:

1. خلال مرحلة تقديم العطاء، قامت الشركة بتقديم خطة القيمة المحلية ضمن العطاء المالي. كانت نسبة

خطة القيمة المحلية المقدمة في العطاء 41%

2. عند تاريخ إتمام العقد، تبين أن نسبة القيمة المحلية الفعلية التي حققتها الشركة هي 15%

3. عند تاريخ إتمام العقد، على الجهة الحكومية احتساب النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية، كما

يلي: نسبة القيمة المحلية الفعلية

المصدقة

$$\text{النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية} = \frac{\text{(النسبة المحددة في الشهادة)}}{\text{نسبة خطة القيمة المحلية}} \times 100$$

(النسبة المقدمة في العطاء)

$$\text{النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية} = 100 \times \frac{15\%}{41\%} = 36.5\%$$

4. يتبين أن النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية تقل عن خمسين بالمئة (50%)

5. يتم احتساب الفرق بين نسبة خمسين بالمئة (50%) والنسبة المحققة، ما يساوي 13.5%

6. تقوم الجهة الحكومية بمصادرة مبلغ الضمان البنكي (53 مليون ريال قطري) حسب الفرق بين نسبة خمسين بالمئة (50%) والنسبة المحققة، ما يساوي 7.15 مليون ريال قطري بالإضافة إلى ضرورة تحديد نسبة الخطة وسجل القيمة المحلية في البوابة والتي تساوي 0% لمدة 12 شهراً

في حال كان المتعاقد قد قدم أقل سعر في المناقصة

خلال تقديم العطاء و الترسية	مبلغ ضمان القيمة المحلية	غير موجود
	نسبة خطة القيمة المحلية	41%
عند إنتهاء تنفيذ العقد	نسبة القيمة المحلية الفعلية المصدقة	15%
	النسبة المحققة من خطة القيمة المحلية	$\frac{15}{41} \times 100 = 36.5\%$
	الفرق بين نسبة خمسين بالمئة (50%) والنسبة المحققة	$50\% - 36.5\% = 13.5\%$
	مبلغ الضمان البنكي المصادر	$13.5\% \times 53 \text{ mn} = 7.15 \text{ mn}$

أقل من خمسين بالمئة (50%)




الملحق ز - مثال على تطبيق وأوامر التغيير على مبلغ ضمان القيمة المحلية

في هذا المثال، تم ترسية المناقصة باستخدام نظام خطة القيمة المحلية، ولم يكن المتعاقد قد قدم أقل سعر في المناقصة. وكان العقد كالتالي:

قيمة العقد	مبلغ ضمان القيمة المحلية	صافي قيمة العقد
541 مليون ريال	11 مليون ريال	530 مليون ريال

1. في حال أمر تبديري تصاعدي بقيمة 50 مليون ريال قطري:

يتم إضافة 50 مليون ريال على صافي قيمة العقد، لا يجوز زيادة مبلغ ضمان القيمة المحلية عن المبلغ المحدد عند ترسية العقد، كما يلي:

قيمة العقد	مبلغ ضمان القيمة المحلية	صافي قيمة العقد
591 مليون ريال 	11 مليون ريال 	580 مليون ريال 

2. في حال أمر تغييري تنازلي بقيمة **50 مليون ريال قطري** (بحيث أن قيمة 50 مليون ريال قطري هي قيمة التغير على بنود العقد باستثناء بند مبلغ ضمان القيمة المحلية):
يتم طرح 50 مليون ريال من صافي قيمة العقد، ويتم تخفيض مبلغ ضمان القيمة المحلية بنسبة تعادل نسبة



$\frac{50}{530} \times 100 = 9.43\%$	نسبة التغير = قيمة التغير \ صافي قيمة العقد	1
--------------------------------------	---	---



$11 \times (1 - 9.43\%) = 9.96 \text{ mn}$	مبلغ ضمان القيمة المحلية الجديد = مبلغ ضمان القيمة المحلية القديم x (1 - نسبة تغيير العقد)	2
--	--	---

التغير على صافي قيمة العقد، كما يلي:

بالتالي:

قيمة العقد	مبلغ ضمان القيمة المحلية	صافي قيمة العقد
489.96 مليون ريال 	9.96 مليون ريال 	480 مليون ريال 